



قرار وزير المالية رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٨ م
بشأن
تشكيل لجنة المناقصات والمزايدات واللجان التابعة
لها بديوان عام وزارة المالية

وزير المالية :-

- بعد الإطلاع على القانون المالي رقم (٨) لسنة ١٩٩٠م ولائحته التنفيذية وتعديلهما .
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩١م بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠٥م بشأن نظام الوظائف والأجور والمرتبات ولائحته التنفيذية .
- وعلى القرار الجمهوري رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٣م بشأن اللائحة التنظيمية لوزارة المالية .
- وعلى القرار الجمهوري رقم (٥٠) لسنة ٢٠٠٧م بشأن تشكيل الحكومة وتسمية أعضائها وتعديلاته .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٣١) لعام ٢٠٠٧م بشأن الإلتزام بالإجراءات القانونية المحددة في قانون المناقصات رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م .

((قرار))

مادة (١) : تشكل لجنة المناقصات والمزايدات واللجان التابعة لها بديوان عام وزارة المالية من الأخوة التالية أسمائهم وعلى النحو التالي :-

أولاً : لجنة المناقصات والمزايدات الرئيسية :

١. نائب وزير المالية رئيساً
٢. وكيل قطاع الشؤون المالية والإدارية عضواً
٣. وكيل قطاع التنظيم وحسابات الحكومة عضواً
٤. الوكيل المساعد لقطاع الموازنة عضواً
٥. مدير عام الرقابة والتفتيش عضواً



الرقم: ٣٢٥

التاريخ:

الموافق: ٢٠١٨/١/٥

ثانياً : لجنة وضع المواصفات :

١. وكيل قطاع الموازنة رئيساً
٢. الوكيل المساعد لقطاع الشؤون المالية والإدارية عضواً
٣. منسق مشروع الحوسبة عضواً
٤. مدير عام المعهد المالي عضواً
٥. مدير عام الشؤون المالية عضواً
٦. مدير المشتريات والمخازن عضواً

ثالثاً : لجنة فتح المظاريف :

١. الوكيل المساعد لقطاع التنظيم وح/ الحكومة لشؤون التنظيم والحوسبة رئيساً
٢. نائب مدير عام النفقات الجارية عضواً
٣. نائب مدير عام التنظيم عضواً
٤. مدير الحسابات عضواً
٥. مدير المشتريات والمخازن عضواً

رابعاً : لجنة الفحص والإستلام :

١. الوكيل المساعد لقطاع التنظيم وح/ الحكومة لشؤون النفقات رئيساً
٢. مدير عام الرقابة على الإعتمادات عضواً
٣. مدير عام الموازنة العامة عضواً
٤. نائب مدير عام الرقابة والتفتيش عضواً
٥. أمين المخازن عضواً



الرقم : ٢٢٥

التاريخ :

الموافق : ٢٠٠٨/١/٥

خامساً : اللجنة الفنية :

رئيساً

١. مدير عام التنظيم

عضواً

٢. مدير عام النفقات الرأسمالية

عضواً

٣. مدير عام التخطيط

عضواً

٤. مدير إدارة النفقات الرأسمالية

عضواً

٥. خالد عبد الله الأسعد (مشروع الحوسبة)

مادة (٢): تلتزم لجنة المناقصات والمزايدات الرئيسية برفع كافة المحاضر لتعميدها والتي تدخل في إطار الصلاحيات المخولة للوزراء وما زاد عن ذلك ترفع للجنة العليا للمناقصات .

مادة (٣): للجنة وضع المواصفات والفحص والإستلام الإستعانة بعدد من الفنيين بعد موافقة رئيس اللجنة الرئيسية بناءً على عرض من رئيس اللجنة وبحسب طبيعة عمل كل مناقصة .

مادة (٤): تمارس جميع اللجان أعمالها وفقاً للقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية ، وتلتزم بتحرير محاضر موقعة من جميع الأعضاء عن كل إجتماع كل فيما يخصه ولا تعتبر نافذة إلا بعد تعميدها من قبل الوزير .

مادة (٥) : يلغى القرار الوزاري رقم (٤٣٤) لسنة ٢٠٠٥م بشأن تشكيل لجنة المناقصات والمزايدات واللجان التابعة لها بديوان عام وزارة المالية .

مادة (٦): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويبلغ من يلزم لتنفيذه .

صدر بديوان عام وزارة المالية بتاريخ : ١٤٢٩ / /
الموافق : ٢٠٠٨ / ٧ / ٥

نعمان طاهر الصهبي
وزير المالية